التحديات الاقتصادية في ظل الأزمة الراهنة

/مشكلات وحلول / من منظور الاقتصاد الإسلامي

بقلم

د.أنس إبراهيم جاموس

١٧رمضان ١٤٤١هـ - ١٠أيار ٢٠٢٠مـ

تمهيد :

يعيش العالم أزمة كورونا التي انطلقت شرارتها في القطاع الصحي ثم امتد لهيبها إلى الاقتصاد العالمي، وقد جاءت تلك الأزمة على خلاف الأزمات السابقة ، لا سيما أزمة الكساد العظيم ١٩٢٩م والأزمة المالية العالمية ٢٠٠٨م ، والتي كان منطلقها اقتصاديا بحتا.

وبعد أن تجاوز عدد الإصابات بهذا الفيروس كورونا (covid-19) ، حاجز المليون ومائتي شخص ، وقارب عدد الوفيات سبعين (٧٠) ألفا وذلك حتى صبيحة السادس من أبريل ٢٠٢٠م حسب إحصائيات منظمة الصحة العالمية وغيرها . الأمر الذي حدا بالمنظمة لوصف الوضع وتصنيفه بالجائحة ، وهذا ليس بالأمر الهين على الإطلاق . مما دفع الولايات المتحدة في الثالث عشر من الشهر نفسه ، إلى إعلان حالة الطوارئ في البلاد نتيجة الازدياد المضطرد ، والانتشار الكبير في العديد من الولايات . كما تفاقم الوضع بشكل لافت في الدول الأوربية ، ولهذا وصفت دراسة مدرسة لندن للأعمال فيروس كورونا المستجد بأنه أسوأ حدث صحي في الزمن المعاصر .

لقد باتت مراكز الثقل الاقتصادي العالمي تئن تحت وطأة الآثار والانعكاسات السلبية الشديدة لجائحة كورونا ، وبسبب هذا الانتشار الكبير وفي وقت قياسي لم تعد آثار الفيروس قاصرة على الجوانب الصحية ، بل امتدت لغيرها . ومن ذلك الجوانب الاقتصادية والمالية التي هي موضوع البحث . ومن هنا تكمن أهمية هذه الدراسة في محاولتها الوقوف على التداعيات الاقتصادية للجائحة ، وهل من الممكن لهذه الأنظمة الاقتصادية الرأسمالية أن تواجه تبعات هذه الجائحة التي تسببت بالركود الاقتصادي ، كما تنبع أهمية الدراسة من أنها تتعرض للأزمات الاقتصادية في العصر الحديث والاطلاع على الأزمة العالمية الأخيرة عام ٢٠٠٨مـ ومعرفة أسباب هذه الأزمات مقارنة مع الأزمة الحالية ، وما هي الإجراءات والسياسات المالية المتخذة في ضوء مبادئ وأسس ومقاصد الاقتصاد الإسلامي .

وبالتالي فقد تم تقسيم البحث إلى ثلاثة محاور:

المحور الأول : مقارنة بين النظام الاقتصادي الرأسمالي والاقتصاد الإسلامي.

المحور الثاني : الأزمات الاقتصادية المعاصرة وأسبابها .

المحور الثالث : إدارة الأزمة من منظور الاقتصاد الاسلامي .

١-مقارنة بين النظام الاقتصادي الرأسمالي والاقتصاد الإسلامي :

أ-فيروس أزمات الرأسمالية :

إن الأزمات هي سمة ثابتة من سمات النظام الرأسمالي ، بل إنها خاصة بنيوية أو هيكيلية من خصائص هذا النظام ، ولا شك أن النمط الحالي في الليبرالية الاقتصادية الجديدة ، وما تتصف به من إسراف في تحرير الأسواق ومن إفراط في الثقة في قدرتها على استعادة التوازن بقواها الذاتية إذا ما أصابها اختلال ، ومن تنحية للحكومات وتهميش لدورها في ضبط الاقتصاد وتوفير الحماية الاجتماعية للمواطنين ، لقد أثبتت هذه الأزمة وغيرها من الأزمات فشل هذا النمط فشلا ذريعا في دول المركز الرأسمالي

إن التناقضات الكامنة في النظام الرأسمالي ، هي التي تولد فيروس الأزمات الذي قد يهدأ حيناً ، ولكنه لا يلبث أن ينشط محدثاً دماراً اقتصادياً هائلاً وخراباً اجتماعياً ، ولذلك فإن الأزمة ليست في النظام الرأسمالي فحسب بل هي أزمة الفكر الاقتصادي التنموي أيضاً .

تقوم المعاملات المالية في الفكر الرأسمالي الليبرالي على مبدأ الغاية تبرر الوسيلة ، الأعمال هي الأعمال ، وعلى أساس فصل الدين والأخلاق عن المعاملات ، وعلى المقولة : دعه يعمل دعه يمر ، ويكون تدخل الدولة في ضبط المعاملات محدوداً أو منعدماً في بعض الأحيان .

ولقد ترتب على التحرر من القيم والأخلاق والمثل السامية الفاضلة في المعاملات المالية والاقتصادية العديد من السلبيات التي أدت إلى الظلم والفوضى والأزمات وأكل أموال الناس بالباطل ، ومن هذه الأخلاق :

١- الطغيان والجشع في استحواذ المال بكافة السبل والوسائل وغياب العدالة.
٢- الكذب والإشاعات المغرضة وغياب الصدق و الشفافية .
٣- الاحتيالات والخداع والتضليل وغياب الأمانة والعدل والرحمة .

وكان من حصاد هذه الأخلاق الفاسدة : إهدار الأموال ، وتشريد الموظفين والعمال ، وزيادة معدات البطالة ، إفلاس البنوك والشركات وانهيار البورصات وزيادة بؤس الفقراء والمساكين .

ب-أسس الاقتصاد الإسلامي (المنطلقات – الأركان – الأهداف) :

إن سياسة الاقتصاد في الإسلام ليست لرفع مستوى المعيشة في البلاد فحسب ، دون النظر إلى ضمان انتفاع كل فرد من هذا العيش ، ولا هي لجلب الرفاهية للناس وتركهم أحراراً في الأخذ منها بقدر ما يتمكنون ، دون النظر إلى ضمان حق العيش لكل فرد منهم أياً كان ، وإنما هي معالجة المشاكل الأساسية لكل فرد باعتباره إنساناً

يعيش طبق علاقات معينة ، وتمكينه من رفع مستوى عيشه ، وتحقيق الرفاهية لنفسه في طراز خاص من العيش ، وبهذا تختلف عن غيرها من السياسات الاقتصادية .

فالإسلام في الوقت الذي يشرع أحكام الاقتصاد للإنسان يجعل التشريع موجهاً للفرد . وفي الوقت الذي يعمل لضمان حق العيش ، والتمكين من الرفاهية ، يجعل ذلك يتحقق في مجتمع معين ، له طراز خاص من العيش ، فهو ينظر إلى مايجب أن يكون عليه المجتمع ، في الوقت الذي ينظر فيه إلى ضمان العيش والتمكين من الرفاهية .

ولم يكتف الإسلام بحث الفرد ، ولا جعل الإشباع مقصوراً على كسب الأفراد ، بل جعل للدولة دوراً مهماً في الإشباع من خلال انفاق بيت المال عليهم ، فجعل إعالة العاجز فرضاً على الدولة ، وتوفير الحاجات للأمة واجباً من واجباتها ، لأن عليها حق الرعاية ، ففي الحديث الذي أخرجه البخاري عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : (الإمام راع وهو مسؤول عن رعيته) . ومن أجل أن تقوم الدولة بما أوجبه الشرع عليها ، جعل لها سلطة جباية أموال معينة جباية دائمية كالجزية والخراج ، وجعل أموال الزكاة في بيت المال ، وجعل لها حق جباية ما هو فرض على جميع المسلمين كإصلاح الطرق ، وبناء المستشفيات ، وإطعام الجائعين ، وما شاكل ذلك . وجعل الملكية العامة تحت إدارتها تتولاها هي ، ومنع الأفراد من أن يتولوها ، ومنعها من أن تملكهم إياها أو تعطيهم إدارتها . لأن الولاية العامة هي لولي الأمر ، ولا يجوز لأحد من الرعية أن يقوم بها إلا بتولية من ولي الأمر . وهذه الملكية العامة من بترول وحديد ونحاس وما شاكل ذلك أموال لا بد من استغلالها وتنميتها ، لتحقيق التقدم الاقتصادي للأمة ، لأن هذه الأموال للأمة . والدولة تتولاها لتنميتها وإدارتها . فإذا قامت الدولة بتوفير الأموال ، ونهضت بأعباء رعاية الشؤون ، وقام كل فرد بكسب المال ، والسعي إلى الرزق ، فقد توفرت الثروة التي تكفي لإشباع جميع الحاجات الأساسية إشباعاً كلياً ، وإشباع الحاجات الكمالية .

القيمة الأساس في الاقتصاد الإسلاميّ ، هي الإنسان ؛ والضابطُ الأساسُ لسلوكه هو العدل.

ويرى الماوردي أنّ العدل الشامل يؤجّج التضامن ، وحفظَ القانون ، وتنمية الأمصار، وتزايدَ الثروة ، وأمنَ البلاد والمجتمع ؛ وأنْ لا شيء يسهم في تدمير المجتمعات وضمير الناس والعالم كالظلم . وأما ابن خلدون فيجزم أن لا تنمية بدون عدل ، فالاستبداد يؤدّي إلى إيقاف النموّ وتراجع الثروة . هذا التشديد على العدل في التعامل الاقتصاديّ يميّز الفكر الاقتصاديّ العربيّ الإسلاميّ من الاقتصاد الوضعيّ الذي ينفي القيم ويعتمد فقط على ما يعتبره قانونُ السوق من العرض والطلب.

١- منطلقات الاقتصاد الإسلامي :

يمكن استخلاصُ منطلقاتٍ خمسةٍ لإقامة مجتمعٍ عادلٍ من منظور الاقتصادُ الإسلاميُّ .

أولاً - آليّة الملْكيّة : غير أنّ الملْكيّة هي لله ، سواء كانت في الأصول الثابتة أو المنقولة أو الدخل أو الرزق أو المال: "ألم تعلمْ أنّ الله له ملكُ السموات والأرض" (البقرة ١٠٧). والإنسان مستخلَفٌ بملْكيّة مُوقّتة بحياته "وإذ قال ربُّكَ للملائكة إنّي جاعلٌ في الأرض خليفة "، كما أنّ كسب المال وإنفاقه مضبوطان بأحكام الشريعة كي تُضمن العدالة. المصطلح الغربيّ الحديث لذلك المفهوم هو الرعاية الطويلة الأجل أيْ حق الانتفاع وتنمية الملْكيّة من دون أن تكون هذه مطلقة. والقرآن كان واضحًا: "وفي أموالهم حقٌّ للسائل والمحروم" (الذاريات ١٩)؛ أيْ إنّ الملْكيّة ليست مطلقة للفرد بل حقُّ رعاية، وهي مقرونة بمسؤوليآت كتنمية الأموال وإعادة توزيع الثروة وفقًا لمعايير .

ويجتهد العلماءُ في ذلك الموضوع للوصول إلى أنّ الملْكيّة في الإسلام متعددة الأشكال : خاصّةٌ للفرد، وعامّةٌ للمجتمع، وعامّةٌ للدولة.

ثانياً - حريّة الإنسان الفرديّة : لكنْ تُفرض عليها قيودٌ لضمان عدم التعدّي

على حقوق المجتمع . هنا نرى أيضًا التمايز بين الاقتصادين الرأسماليّ والاشتراكيّ من جهة ، والإسلاميّ من جهة أخرى . فالحريّة في نموذجَي الاقتصاد الوضعيّ مصادرة بشكل أو بآخر؛ الفرق بينهما هو طوعيّة تسليم الحريّة في الاقتصاد الأول لرأس المال بسبب القوة الدعائيّة الترويجيّة لبعض القيم (كحريّة الاختيار وضرورة ترشيد القرار) في حين أنّ المصادرة في الثاني قسريّة بسبب ما تعتبره النخب الحاكمة "مصلحة المجتمع." أما القيود التي تفرضها الشريعة الإسلاميّة على حريّة الفرد فهي الحدود الناجمة عن القيم التي تُقلّم الحريّة وتُصقلها لدرء الظلم عن الأفراد والمجتمع. إنّ العدل هو الذي يقوِّض الحريّة المطلقة. وهنا نرى أحد معالم الوسطيّة في الإسلام.

لقد حاول الاقتصادُ الوضعيّ أن يأتي بنظريّة متكاملة عن التوازن أو سلوك المجتمع . لذلك كانت محاولة ماركس (ت ١٨٨٣) وتنظيره للمجتمع الشيوعيّ عبر تحليل الرأسماليّة وتفكيكها . والمحاولة الثانية لنظرية متكاملة تتضمّن التوازن هي نظرية كينز (ت ١٩٤٦) عن الاستخدام والنقد والفائدة ، وكانت أساسًا لسياسات أنقذت المجتمعَ الرأسماليّ الغربيّ من الاندثار إبّان كساد ثلاثينيّات القرن الماضي. أما في ما يتعلّق بنظريّات التوازن الصرف فكانت محاولات الفرنسيّ والراس (ت ١٩١٠) في القرن التاسع عشر، وهو يُعتبر الأب الروحيّ لنظريّات التوازن الاقتصادية الحديثة، والأميركيّ جون ناش بعد الحرب العالميّة الثانية. لكن اصطدمت المحاولاتُ النظريّةُ لبلورة مفهوم متكامل للتوازن بالواقع، وأصبح هدفُ التوازن في الفكر الغربيّ

هدفًا مثاليًا يصْعب تحقيقُه، وخاصةً في ما يتعلّق بتحقيق الاستخدام الكامل. وكيف يكون غير ذلك؟ فالفرضيّات التي تُبنى عليها تلك النظريّاتُ خاطئة أو غيرُ واقعية، وستكون نتائجُها من ثمّ غيرُ صحيحة بشكل عامّ .

أما في التراث العربيّ الإسلاميّ فكان التسليم بأنّ سلوك الإنسان مبنيّ على نزوات يجب تقليمُها وفقًا لمبادئ أخلاقية يقرّها المجتمعُ طوعًا لا قسرًا. الوسطيّة في السلوك هي ضمان التوازن ، والعدل هو آليّة هذا التوازن . وفي حين أنّ النظريّات الغربيّة لا تعطي أيّ دور للعدل في تحقيق التوازن (الذي تحدّده آليّاتُ السوق) ، فإنّ الوسطيّة في القرآن تجسيدٌ للتوازن في سلوك الإنسان ، وهي من مكوّنات العدل والعدالة الاجتماعيّة.

والحريّة في تراثنا هي ضدّ العبودية . غير أنّ مضمون الحريّة جاء في مسؤولية الإنسان في الاختيار بين الإيمان والكفر، وبين الصراط المستقيم والانحراف : "وكلّ إنسانٍ ألزمناه طائرَه في عنقه، ونُخرج له يومَ القيامةِ كتابًا يلقاه منشورًا* إقرأ كتابك كفى بنفسك حسيبًا" (الإسراء ١٣- ١٤). فلا يمكن أن يكون الإنسان مسؤولاً إنْ لم يكن حرًا. ولأنّ الإنسان خُلق ضعيفًا أمام الشهوات (النساء ٢٨) فقد أُوجدت القيودُ التي تكبح جموحَه الناتج من سوء استعمال الحريّة . ولذلك لا يمكن أن تمارَس الحريّة إلاّ ضمن مرجعيّات أربع : معرفيّة تبثّ في وعيه معرفةَ مخاطرِ خياراته ؛ وعرفيّة تؤثّر في صياغة تشريعاتٍ تحدّ من حريّة الإنسان ؛ وجماليّة (فاختيار اللباس مثلاً لا يكون من باب الشرع لستر العورة فحسب بل من باب اللياقة والأناقة أيضًا)؛ وأخلاقيّة، وهي الأهمّ.

ثالثاً - قوامة المجتمع على الفرد : فإذا تجاوز الفرد حدّه ، قام المجتمعُ بما يَلزم لحمله على الالتزام بحدوده. من هنا نفهم أنّ الملْكيات الفرديّة والاجتماعيّة والعامّة توظَّف لتحقيق توازن بين مصلحة الفرد والمجتمع، وأحكامُ هذا التوازن تتغيّر بحسب المكان والزمان والظروف.

رابعاً - التكامل بين الفرد والمجتمع : فإذا كانت الحريّة رأيًا وتعبيرًا، فإنّ آليّة تحقيق ذلك تكون عبر الشورى ، التي هي ممارسة تاريخيّة فُرضت على النبيّ ليشاور الناس في أمور لا تتعلّق بالوحي . من هنا نفهم الآية : "وأمرهم شورى بينهم" (الشورى ٣٨). الفرد يحتاج إلى المجتمع ليحميه ، والمجتمع يحتاج إلى الفرد في تحقيق وحدته وصيانة تماسكه.

خامساً - التكافل الاجتماعيّ : الفرد أولاً ، والمجتمع عبر الدولة ثانيًا ، مسؤولان عن تحقيق ذلك التكافل عبر ثلاث مؤسّسات : الزكاة ، والوقف ، والإنفاق التطوعيّ . والقرآن استفاض في بلورة ثقافة التكافل ، وطوّرها لتشمل الأمّة. ومن أهداف ذلك التكافل الحدُّ من طغيان المال ، وإعادةُ توزيع الثروة.

أ ـ الحدّ من طغيان المال : جاء في القرآن كثيرٌ من الآيات حول المال . فمن جهة ، المالُ زينة : "المال والبنون زينةُ الحياة الدنيا" (الكهف ٤٦). وهو حقّ : "والذين في أموالهم حقّ معلوم ، للسائلِ والمحروم" (المعارج ٢٤ و٢٥). ولكنّ هناك آياتٍ أخرى تحدُّ من طغيان المال : "شغلتنا أموالُنا وأهلونا فاستغفرْ لنا" (الفتح ١١)؛ "يَحْسب أنّ مالَه أخْلده" (الهمزة ٣)؛ "يا أيّها الذين آمنوا لا تلهكم أموالُكم ولا أولادُكم عن ذكْر الله" (المنافقون ٩). وتوضح قصةُ قارون كيف كان يتصرّف في ماله استهلاكًا وإنفاقًا وادّخارًا، غير أنّ القرآن سجّل عليه عدة انحرافاتٍ ، منها : التعالي عن الناس ، وعدمُ مساعدة المحتاجين ، واستخدامُ المال من أجل قهر الناس والسيطرة على البلاد . لذلك وضح القرآن أسسَ الشرع الإسلاميّ في ضبط طُرق جني المال والحفاظ عليه . فالمال لا يُذمّ لذاته بل يُذمّ حين يؤدّي إلى غرور مالكه وطغيانه على الآخرين.

هنا تبرز قضية مهمّة في الاقتصاد الإسلامي ، ألا وهي قضيّة الفائدة التي تعطيها المصارفُ والمؤسّساتُ الماليّة للمُودِعين وتفْرضها على المقترضين ، أو هي الربا ، ولكنْ من الواضح أنّ في مفهوم الربا مفهومَ الزيادة من دون مقابل ــ وهذا يتنافى مع مجموعة القيم التي سردناها وبخاصّةٍ العدل .

حرم الإسلام الربا تحريما قاطعاً لا هوادة فيه ، وبذلك قضي على الفائدة ونتائجها الخطيرة في مجال التوزيع ، وما تؤدي اليه من إخلال بالتوازن الاقتصادي العام ، وانتزع من النقد دوره بوصفه أداة تنمية للملك مستقلة بذاتها ، ورده إلى دوره الطبيعي الذي يباشره بوصفه وكيلا عاما عن السلع ، وأداة لقياس قيمتها وتسهيلا تداولها .

.أما الغنيمة فهي استلابُ مجهود الغير بالقوة ؛ فهي مقبولة ولاسيّما إذا كان ذلك المجهودُ في سبيل الله . والتجارة قبضٌ على مجهود الآخر هي أيضًا ، ولكنْ بالتراضي فهي مقبولة بضوابط : "ويل للمطفيفين* الذين إذا اكتالوا على الناس يستوفون* وإذا كالوهم أو وزنوهم يُخسرون" . أما الاحتكار فغير مقبول ، وهنا يستشهد القرضاوي بالأحاديث التي تتناول الاحتكار ونبذه: "الاحتكار مبعثه الأنانيّة والقسوة على خلق الله به ، لأنّ المحتكر يريد أن يوسع ثروته بالتضييق على خلق الله."

ب ـ توزيع الثروة : لمّا كان المُلك لله ، والثروةُ ألتي أوكلتْ لخليفته (الإنسان) تضع مسؤوليّاتٍ عدة على صاحبها ، فقد كان مبدأ إعادة توزيع الثروة مترسّخًا في تراثنا. بهذا المعنى سبقت الحضارة العربيّة الإسلاميّة الحضارة الغربيّة في مبدأ توزيع الثروة بحوالى ثلاثة عشر قرنًا! غير أنّ مبدأ التوزيع في هذا التراث منبثق من منظومة قيم يقوم بها المجتمعُ طوعًا وإنْ كان له طابعٌ إلزاميّ ، بينما يهدف في الغرب إلى

درء مساوئ تمركز الثروة في يد القلّة . وفي حين يقوم المجتمعُ في البيئة العربيّة الإسلاميّة بمهامّ إعادة توزيع الثروة ، تقوم الدولةُ في الغرب بذلك ، وهو ما يعطيها طابعَ القسريّة التي يرفضها الإنسانُ من باب الفطرة . لكنْ لا بدّ من الإقرار بأنّ في المجتمعات الغربيّة مؤسّساتٍ خاصةً توزّع التبرّعات إلى جهات عديدة من باب الحرص على التوازن والاستقرار الداخليّ (والمنفعة الخاصة لكون التبرّعات تُحسم من ضريبة الدخل).

وإذا تُرك الإنسانُ لنفسه فلن يقوم بأيّ توزيع لأنه يحبّ ذاته ، وطبيعته هي البخل : "قل لو أنتم تملكون خزائنَ رحمةِ ربي إذًا لأمسكتم خشية الإنفاق وكان الإنسانُ قتورا" (الإسراء ١٠٠)

حدّد القرآنُ الجهاتِ التي يحقّ لها أن تستفيد من التوزيع . في البداية هناك ما يشابه الحقّ العامّ ، إنْ لم يكن هو نفسه : "وفي أموالهم حقٌّ للسائل والمحروم" (الذاريات ١٩). ولم يكتفِ بالتوصية العامّة بل حدّد من يستفيد : "فأتِ ذا القربى حقَّه والمسكينَ وابنَ السبيل" (الروم ٣٨)؛ و"ما أفاء الله على رسوله من أهل القرى فلله وللرسول ولذي القربى واليتامى والمساكين وابن السبيل كي لا يكون دولة بين الأغنياء منكم" (الحشر ٧). فهذه الآية تحثّ على توزيع الثروة كي لا يكون تمركزٌ لها بيد القلّة. كما أنّ أحكام الإرث تحافظ على الثروة وتحدّد الجهات والقيمة العائدة لها، وشدّد القرآن على عدم الاكتناز: "والذين يكنزون الذهبَ والفضّة ولا ينفقونها في سبيل الله فبشّرْهم بعذابٍ أليم" (التوبة ٣٤).

وآياتُ الزكاة ثلاثون جاء في اللسان أنّ أصل الزكاة في اللغة : الطهارة والنماء والبركة والمدح . وهناك آياتٌ تتناول الصدقة وأخرى تتناول الزكاة . الصدقة قد لا تكون إلزاميّة بل توصية ومحبّبة ، أما الزكاة فإلزاميّة ومن أركان العقيدة . ما يهمنّا هنا هو التشديد على القيمة الأخلاقيّة للبعد النمائيّ للزكاة ، أي الزيادة في الإمكانيّات الماديّة لسدّ حاجاتِ مَن لا يستطيع أن يعيل نفسه. فمن يعطِ يزدْ في الطهارة ويسهمْ في نموّ العجلة الاقتصاديّة ، بالإضافة إلى النمو المعنويّ لدى المستفيد من العطاء. الهدف من الزكاة تقليلُ الفجوة الاقتصاديّة بين فئات المجتمع . وهناك باحثون يتفقون على أنّ للزكاة أثرًا مباشرًا في تحقيق عدالة توزيع الثروة والدخل كلَّ عام، من خلال اقتطاع جزءٍ من دخول الأغنياء وثرواتهم وإعطائها للفقراء. وهناك دراسات عديدة تصبّ في شرح الدور الإنمائيّ والتنمويّ للزكاة .

٢- أركان الاقتصاد الإسلامي :

ويرى محمد باقر الصدر في كتابه / اقتصادنا / أن الأركان الأساسية في الاقتصاد الإسلامي هي :

١- ملكية ذات أشكال متنوعة ، يتحدد التوزيع في ضوئها .

٢- حرية محدودة بالقيم الإسلامية ، في مجالات : الإنتاج ، والتبادل ، والاستهلاك ، .

٣- عدالة اجتماعية تكفل للمجتمع سعادته ، قوامها التكافل الاجتماعي والتوازن الاجتماعي .

وللمذهب الاقتصادي في الإسلام صفتان أساسيتان ، تشعان في مختلف خطوطه وتفاصيله . وهما : الواقعية ، والأخلاقية .

ويمتاز المذهب الاقتصادي في الإسلام عن بقية المذاهب الاقتصادية بإطاره الديني العام . فإن الدين هو الإطار الشامل لكل أنظمة الحياة في الإسلام . فكل شعبة من شعب الحياة حين يعالجها الإسلام يمزج بينها وبين الدين ، ويصوغها في إطار من الصلة الدينية للإنسان بخالقه وآخرته .

وهذا الإطار هو الذي يجعل النظام الإسلامي قادرا على النجاح ، وضمان تحقيق المصالح الاجتماعية العامة لإنسان لأن هذه المصالح الاجتماعية لا يمكن أن يضمن تحقيقها إلا عن طريق الدين .

٣-أهداف الاقتصاد الإسلامي :

يتفق كثير من الاقتصاديين الذين درسوا النظام الاقتصادي في الإسلام على أن الأهداف الكبرى للنظام الاقتصادي هي :

١- كفالة حد أدنى من المعيشة لكل فرد (الضمان الاجتماعي).

٢ -تحقيق القوة والعزة الاقتصادية (التنمية المتوازنة والشاملة).

٣-تخفيف التفاوت في الدخل والثروة بين الناس (التوازن الاجتماع)..

وهناك أهداف أخرى مشتقة من هذه الأهداف كالتوظيف الكامل ، ومكافحة التضخم ، وتحقيق الاستقرار الاقتصادي ، وغيرها .

وبعد سرد هذا التفصيل للاقتصاد الإسلامي مقارنة بالاقتصاد الوضعي الرأسمالي والاشتراكي ، لا بد من بيان المشكلة الاقتصادية في نظر الأنظمة الاقتصادية والتي على أساسها تأسست هذه الأنظمة .

-المشكلة الاقتصادية في نظر الإسلام وحلولها :

ماهي المشكلة الاقتصادية ؟

تتفق التيارات الفكرية في الحقل الاقتصادي جميعا على : أن في الحياة الاقتصادية مشكلة يجب أن تعالج ، وتختلف – بعد ذلك – في تحديد طبيعة هذه المشكلة ، والطريقة العامة لعلاجها .

فالرأسمالية تعتقد : أن المشكلة الاقتصادية الأساسية هي قلة الموارد الطبيعية

نسبياً ، نظراً إلى أن الطبيعة محدودة . فلا يمكن أن يزاد في كمية الأرض التي تعيش عليها الإنسان ، ولا في كمية الثروات الطبيعية المتنوعة المخبوءة فيها ، مع أن الحاجات الحياتية للإنسان تنمو باطراد ، وفقا لتقدم المدنية وازدهارها ، الأمر الذي يجعل الطبيعة عاجزة عن تلبية جميع تلك الحاجات بالنسبة إلى الأفراد كافة ، فيؤدي ذلك إلى التزاحم بين الأفراد على إشباع حاجاتهم ، وتنشأ عن ذلك المشكلة الاقتصادية.

فالمشكلة الاقتصادية في رأي الرأسمالية هي : أن الموارد الطبيعية للثروة لا تستطيع أن تواكب المدينة ، وتضمن إشباع جميع ما يستجد خلال التطور المدني من حاجات ورغبات .

والماركسية ترى : أن المشكلة الاقتصادية دائما هي مشكلة التناقض بين شكل

الإنتاج وعلاقات التوزيع . فمتى تم الوفاق بين ذلك الشكل وهذه العلاقات ساد الاستقرار في الحياة الاقتصادية ، مهما كانت نوعية النظام الاجتماعي الناتج عن التوفيق بين شكل الإنتاج وعلاقات التوزيع .

أما الإسلام فلا يرى أن المشكلة هي التناقض بين شكل الإنتاج وعلاقات

التوزيع - كما تقرر الماركسية -. . وإنما المشكلة – قبل كل شيء : مشكلة الإنسان نفسه ، لا الطبيعة ولا أشكال الإنتاج .

وهذا ما يقرره الإسلام في الفقرات القرآنية التالية : (الله الذي خلق السماوات

والأرض وأنزل من السماء ماء فأخرج به من الثمرات رزقاً لكم وسخر لكم الفلك لتجري في البحر بأمره وسخر لكم الأنهار وسخر لكم الشمس والقمر دائبين وسخر لكم الليل والنهار، وآتاكم من كل ما سألتموه وإن تعدوا نعمة الله لا تحصوها إن الإنسان لظلوم كفار)(٢).فهذه الفقرات الكريمة تقرر بوضوح: أن الله تعالى قد حشد للانسان في هذا الكون الفسيح كل مصالحه ومنافعه، ووفر له الموارد الكافية لإمداده بحياته وحاجاته المادية ..ولكن الانسان هو الذي ضيع على نفسه هذه الفرصة التي منحها الله له، بظلمه وكفرانه (إن الانسان لظلوم كفار). فظلم الانسان في حياته العلمية وكفرانه بالنعمة الإلهية ، هما السببان الأساسيان للمشكلة الاقتصادية في حياة

الانسان .ويتجسد ظلم الانسان على الصعيد الاقتصادي : في سوء التوزيع . ويتجسد كفرانه للنعمة : في إهماله لاستثمار الطبيعة وموقفه السلبي منها .فحين يمحي الظلم من العلاقات الاجتماعية للتوزيع ، وتجند طاقات الانسان للاستفادة من الطبيعة واستثمارها. تزول المشكلة الحقيقية على الصعيد الاقتصادي .وقد كفل الإسلام محو الظلم بما قدمه من حلول لمسائل التوزيع والتداول . وعالج جانب الكفران : بما وضعه للإنتاج من مفاهيم وأحكام .

وبعد بيان نظرة الأنظمة الاقتصادية للمشكلة الاقتصادية في الحياة ، ننتقل لتقديم دراسة لآخر اللأزمات المالية في العصر الحديث ، وما هي أسبابها وما هو دور الأنظمة الاقتصادية في معالجتها ؟.

٢- الأزمات الاقتصادية المعاصرة وأسبابها .

أ . أزمة ٢٠٠٨م نموذجاً :

ظهرت الأزمة المالية العالمية في الولايات المتحدة الأمريكية، نتيجة الاسراف في اصدار أنواع متعددة من الأصول المالية، وبما يفوق كثيراً حجم الاقتصاد الحقيقي (السلع والخدمات) بعد ان أصبحت أسواق الأصول المالية مستقلة عن أسواق السلع والخدمات. وأصبح (التوريق) باصدار سندات بقيمة الديون وطرح هذه السندات في السوق للاكتتاب بقيمة اكبر من القيمة التي اشتريت بها، وجرت على هذه السندات مضاربات رفعت اسعارها بأعلى من قيم (العقارات مثلاً) التي سبق تحويلها الى سندات. وانتقلت الأزمة عبر الحدود لتعم كافة بلدان العالم ولكن بدرجات متفاوتة. وبدأ التأثير على إقتصاديات دول العالم ولا سيما الاقتصاد الحقيقي المتمثل في انتاج وتسويق السلع والخدمات مما استتبع ذلك تأثير على مستوى كل من الاستثمار والبطالة والأسعار وبالتالي مستوى التأثير على معيشة المواطنين.

نتعرف في هذا الفصل على أسباب الأزمة المالية العالمية ، والتي يمكن

حصرها بأسباب مباشرة ، وأخرى غير مباشرة مرتبطة بطبيعة النظام الرأسمالي نفسه سبق الحديث عنها في المحور الأول .

- **أسباب الأزمة :**

أولاً : الربا

إن الربا من الأسباب الجوهرية المباشرة للأزمة المالية العالمية ، وتأخذ في

الواقع الرأسمالي أشكالاً متعددة :

١- فوائد القروض : إن التعامل بالقروض الربوية في النظام الرأسمالي بات

من المسلمات البدهية الت لاتحتاج لنقاش حولها ، بل والأغرب من ذلك أن هناك كثيراً من المنظرين لا يستطيعون أن يتصوروا وجود اقتصاد بدون ربا .

إن السبب الرئيس للأزمة المالية الأخيرة : الإفراط في الإقراض العقاري ، ومنذ مطلع القرن الحادي والعشرين ، كان تمويل العقارات هو النشاط الرئيس للقطاع المالي . وخلال الفترة الممتدة من نهاية عام ٢٠٠مـ إلى نهاية عام ٢٠٠٧مـ تضاعفت ديون التمويل العقاري .

٢-التوسع بالدين (التوريق): يقصد بتوريق الديون : إعادة بيع الديون القديمة بفوائدها وضماناتها أو بتغيير في فوائدها ، وضماناتها ، وتحويلها إلى سندات تباع بفوائد للجهات الأخرى ، حيث تصبح الديون تنمو بشكل لا يمكن إخضاعه لضوابط النمو الاقتصادي الحقيقي .

عندما تتجمع لدى البنك محفظة كبيرة من الرهون العقارية ، يقوم باستخدام هذه المحفظة من الرهون العقارية ، لإصدار أوراق مالية جديدة يقترض بها من المؤسسات المالية الأخرى بضمان هذه المحفظة ، وهو مايطلق عليه التوريق حيث إن البنك لم يكتف بالإقراض الأولي بضمان هذه العقارات ، بل أصدر موجة ثانية من الأصول المالية بضمان هذه الرهون العقارية فالبنك يقدم محفظته من الرهون العقارية كضمان للإقتراض الجديد من السوق عن طريق إصدار سندات أو أوراق مالية مضمونة بالمحفظة العقارية ، وهكذا فإن العقار الواحد يعطي مالكه الحق في الاقتراض من البنك ، ولكن البنك يعيد استخدام نفس العقار ضمن محفظة أكبر ، للإقتراض بموجبها من جديد من المؤسسات المالية الأخرى ، وهذه هي المشتقات المالية . وتستمر العملية في موجة بعد موجة ، بحيث يولد العقار طبقات متتابعة من الإقراض بأسماء المؤسسات المالية الواحدة تلو الأخرى ، هكذا يؤدي تركز الإقراض في قطاع واحد " العقارات " على زيادة المخاطر .

وإذا تعثر مالكوا العقارات عن السداد أو انخفضت قيمة العقارات في الأسواق فإن حملة السندات يسارعون إلى بيع ما لديهم فيزيد العرض وينخفض سعرها وتزيد الضغوط على كل من المؤسسات المالية وشركات التوريق وهكذا يمكن القول إن التوريق بما ينتجه من تضخم لقيمة الديون وانتشار حملة السندات الدائنين وترتيب مديونيات متعددة على العقار نفسه هو حجر الزاوية في حدوث الأزمة المالية .

٣ -بطاقة الإئتمان : هي بطاقة بلاستيكية تسمح لحاملها بشراء البضائع والخدمات ، وأحياناً العملات الأجنبية بالدين ، وعادة ما تقدم البنوك المصدرة لها فواتير شهرية بالحساب لحاملي هذه البطاقات ، وإذا أراد العميل تأجيل السداد فإنه حينئذ يتحمل فوائد على الحساب الذي لم يسدد . إذاً فإن هذه البطاقات تصب في زاوية إحداث الإئتمان بشكل ربوي خاصة فيما إذا تأخر المدين عن سداد ما سحبه .

إن التعامل ببطاقة الإئتمان ليس جديداً على الاقتصاد ، ولكن فكرة بطاقة الإئتمان بمفهومها الربوي ظهرت عام ١٩٧٠م . أي أن هذه البطاقة تؤدي فكرة القرض بفائدة ثابتة على رصيد البطاقة ، وانتشرت هذه البطاقات الربوية وأخذ الناس يتسابقون إلى الحصول عليها ، وتضخمت الأرباح الربوية التي تحصل عليها الشركات والمصارف المصدرة ، حتى أنه يقال بأن الإئتمان المتولد على صفة بطاقات الإئتمان يمثل ٣٠٪ من الاقتراض الاستهلاكي في الولايانت المتحدة الأمريكية .

٤-التسهيلات الإئتمانية : تقوم التسهيلات الإئتمانية – في الاقتصادات التي تسير على النهج الرأسمالي – على الربا ، لأن التسهيلات هي عبارة عن خدمات مصرفية ملحقة بالحسابات الجارية ، يمنح المصرف بموجبها صاحب الحساب رصيداً بحدود معينة يستطيع سحبه مقابل فائدة محددة ، لذلك أصبحت قرضاً من المصرف لصاحب الحساب بربا.

ولقد بلغت خسارة البورصة السعودية في عام ٢٠٠٦م أكثر من ٣٢٠مليار دولار معظمها أكثر من ٥٢٪ كان مغطى بموجب تسهيلات ائتمانية .

٥-تداول الرهن : إن التصرف بالرهن بيعاً وشراءاً أدى إلى مزيد من التوسع في الدين ، ويلاحظ من وصفنا للأزمة المالية العالمية كيف قام الأفراد والمؤسات بالإقتراض والشراء ديناً ثم يرهنون مااشتروه للحصول على مزيد من السيولة ، بينما يقوم مسترهن الأصل ببيعه كسندات دين وهكذا . . . مما ينشأ عنه سلسلة مديونة غير متناهية . وهذا ما حصل على مستوى السوق العالمي ، حيث بلغ حجم سوق التوريق ٥٠٠ بليون دولار عام ١٩٩٤ م في الولايات المتحدة ، وبلغت القروض المورقة بسندات أوربية بمبلغ مماثل .

ومن هنا نجد أن الرهن أصبح يتم تداوله على أساس ربوي ومن دون ضوابط ، الامر الذي كان له دور مباشر في صنع الازمة المالية المعاصرة ، لهذا لابد من وضع ضوابط صارمة للرهن العقاري ، وذلك كما جاء في الفقه الإسلامي لحل مشكلة الازمة المالية العالمية .

ثانياً : المشتقات المالية (المضاربات) :

هي عبارة عن أدوات مالية تشتق قيمتها من قيمة واحدة أو أكثر من الموجودات أو الأصول السلعية أو الأصول المادية أو المؤشرات الأساسية المرتبطة بها ، وتتعلق هذه الأدوات بفقرات وبنود خارج الميزانية . وتضم المشتقات مجموعة واسعة من الأدوات المالية يتم التداول بها في استثمار العقود المالية ، ومن أهمها : العقود الآجلة (contracts forward) المستقبليات (contracts future) والخيارات.(opetion).

إذاً فالمشتقات المالية هي عقود مالية تشتق قيمتها من قيمة أصول حقيقية أو مالية أخرى (أسهم وسندات وعقارات وعملات أجنبية والذهب والسلع . . .) وتكون لتلك العقود المالية مدة زمنية محددة بالإضافة إلى سعر وشروط معينة ، يتم تحديدها عند تحرير العقد بين طرفي البائع والمشتري .

ومنذ أن ظهرت المشتقات في الغرب قبل ١٥٠ عاماً تقريباً أثارت ولا تزال الكثير من الجدل حول مشروعيتها ، سواء من الناحية الاقتصادية أو القانونية .

فبحسب القانون فإن العقود المؤجلة التي لا يراد منها التسليم وإنما التسوية على فروق الأسعار تعد من الرهان والقمار . الذي لايعترف به القانون العام ، ومن ناحية اقتصادية فإن هذا التعامل لا يختلف عن القمار لأنه لا يولد قيمة مضاعفة بل مجرد مبادلة يربح منها طرف ويخسر الآخر ، بل قد يكون أسوأ أثراً من القمار ـ لأنه يتعلق بسلع وأصول مهمة ومؤثرة في النشاط الاقتصادي ويتضرر من جراء تقلباتها الكثير من الناس .

والحقيقة أن أسواق المشتقات والمضاربات تسير في اتجاه بعيد عن النشاط الحقيقي ، ففي السنوات الماضية تضاعف حجم المشتقات أكثر من ثلاث مرات ـ بحيث تجاوز حجمها الآن ٣٣٠ ترليون دولار ، وهو نمو غير مشهود في أي قطاع من قطاعات الاقتصاد الأخرى . والسبب هو أن المشتقات لا ترتبط تعاقدياً بالنشاط الحقيقي ، بل تقتصر على تبادل المخاطر .

مع التضخم الهائل لحجم سوق المشتقات فإن أي انهيار سيكون تهديداً مباشراً للإقتصاد بأكمله ، وهذا ما يجعل الحكومات والبنوك المركزية تتدخل لمنع وقوع هذه الانهيارات .

ولا يخفى على أحد أن النظام المالي العالمي ونظام الأسواق المالية يتعامل كثيراً بنظام المشتقات المالية حيث توسعت المضاربات في أسواق البورصات العالمية بصورة غير منضبطة وغير مستندة إلى أسس اقتصادية سليمة مما تسبب لاحقاً في عرقلة التسديد وحصول أزمة .

وذلك أن هذه المعاملات تعتمد أساساً على معاملات وهمية ورقية شكلية تقوم على الاحتمالات ، ولا يترتب عليها أي مبادلات فعلية للسلع والخدمات ، فهي عينها المقامرات والمراهنات التي تقوم على الحظ ، والأدهى والأمر أن معظمها يقوم على ائتمانات من البنوك في شكل قروض ، وعندما تأتي الرياح بما لاتشتهي السفن ينهار كل شيء وتحدث الأزمة المالية ، وبالتالي تعتبر أزمة ٢٠٠٨م تطبيق عملي واضح للتأثير السلبي للمشتقات المالية التي لعبت دوراً مباشراً في إحداث الأزمة .

ب - توصيف أزمة كورونا :

منذ ظهور وباء كورونا في الصين والإعلان عنه ، لم يكن عسيرا التنبؤ بأن تداعياته الاقتصادية ستكون كبيرة جدا ومؤثرة ، ليس نظرا لما تمثله الصين من مكانه اقتصادية عالمية وحسب ، بل لما سببته سرعة انتشاره الهائلة التي فاجأت الجميع . مما دفع جميع دول العالم لاتخاذ سلسلة من التدابير والقرارات والإجراءات، بهدف تجنب ويلات الفيروس القاتلة قدر المستطاع.

و لا يزال فيروس كورونا منذ تفشيه يعيث في الاقتصاد العالمي دمارا حتى أصابه بالشلل ، فقد عرقل الإنتاج والإمداد والنقل الجوي عبر العالم ، وأضعف الطلب العالمي ، وعزل دولا ووضعها تحت الحجر الصحي، وأخرى تحت حظر التجول، وأصاب قطاعات المال والطيران والنقل والسياحة بخسائر فادحة.

قنوات التأثير

هناك عدة قنوات يؤثر من خلالها فيروس كورونا على **الاقتصاد العالمي** وهي:

١- **التبادل التجاري:** إذ يؤدي إلى إعاقة الإنتاج وعرقلة الإمداد وإضعاف الطلب العالمي ، ومنه الطلب على الطاقة.

٢- **الترابط المالي:** وقد طال تأثيره المادي والمعنوي أسواق المال العالمية التي شهدت انهيارات وأسوأ أداء منذ اندلاع الأزمة المالية العالية عام ٢٠٠٨، وبهذا تعطي أسواق المال مؤشراً سلبيا على شعور المستثمرين بتوجهات تأثير الفيروس على الاقتصاد العالمي.

٣- **السياحة والنقل:** إذ خفض معدل الرحلات وأغلق العديد من المطارات حول العالم، فهو يؤثر على العرض والطلب العالميين.

أما على مستوى **الاقتصاد المحلي** للدول فيؤثر الفيروس من خلال ثلاث قنوات:

١- **إعاقة النشاط الاقتصادي :** وذلك عبر إعاقة الإنتاج والخدمات والمواصلات والنقل والسياحة والتسوق، وإضعاف العرض والطلب.

وهناك مدن وضعت تحت حظر التجول وتحولت إلى مدن أشباح كما شهدنا في الصين وإيطاليا ، والعدد آخذ في الازدياد حول العالم .

٢- **تكاليف التصدي والاحتواء :** من إنقاذ ودعم وإجراءات احترازية لقطاع الصحة والقطاعات الاقتصادية والاجتماعية بتكاليف باهظة وآخذة في الارتفاع.

٣-الثقة واليقين: فالارتباك وعدم اليقين يضعفان الثقة ، ويؤدي ذلك إلى الإحجام عن الاستثمار والإنفاق والسياحة.

يبدو أن الاقتصاد العالمي مقبل لا محالة على تراجع إن لم يكن انكماشا حادا، والتوقعات الأولية تشير إلى انخفاض النمو ، وقد يصل إلى أدنى مستوى له منذ الأزمة المالية العالمية ، بحسب منظمة التعاون.

وقد يشهد العالم أسوأ أزمة اقتصادية منذ الكساد العظيم في ثلاثينيات القرن الماضي ، وستعتمد هذه الاحتمالات على مدى الانتشار الزماني والمكاني للفيروس، وعمق الأزمة التي سيتسبب فيها، ومتى تضع الحرب معه أوزارها.

لكن كلما طال أمد الصراع ضد كورونا أدى ذلك إلى ارتفاع حالات الإفلاس بين الشركات والبطالة بين المجتمعات، وستكون الفئات الأضعف و"ذوو الدخل الأقل" هم الأكثر عرضة، وستكون لذلك تبعات اجتماعية كبيرة وضغوط هائلة على الحكومات لتعزيز الاستقرار الاقتصادي والاجتماعي من خلال برامج الإنقاذ والدعم المختلفة وخفض الضرائب.

هذه الحكومات ستكون مداخيلها متأثرة أساسا بسبب شلل الاقتصاد المحلي والعالمي، وسيشكل كورونا مع انهيار أسعار النفط بسبب حرب الأسعار السعودية أثرا سلبياً مزدوجاً على دول الشرق الأوسط، وسيشكلان تحديا كبيرا للدول التي تعاني من هشاشة أوضاعها الاقتصادية والاجتماعية

ج - الفرق بين أزمة عام ٢٠٠٨م والأزمة الحالية كورونا :

تواجه رؤوس الأموال تحدياً تاريخياً في الوقت الحالي ، مع إدراك أن كثيراً منها لن يستطيع الصمود أمام حالة الشلل هذه فغالبية الحركة التجارية تعتمد على السلوك الاستهلاكي ، وبقاء الأسواق مغلقة قد يؤدي إلى إفلاس كثير من الشركات ممن لن يستطيعوا دفع التزاماتهم دون القيام بنشاطاتهم التجارية المعتادة. وهذا الإفلاس ليس من الإفلاس الصحي الذي يهدد الاقتصاد كما يحاول البعض تفسيره ، بل هو إفلاس ناتج عن حالة طارئة تسبب بها عامل خارجي لا علاقة له بالنشاط التجاري . وقد شُبّهت هذه الحالة بما حدث في الأزمة المالية عام ٢٠٠٨ من ناحية تأثر التجارة العالمية . لكن الفارق هائل جداً بين الحالتين ، فما حدث في الأزمة المالية كان أشبه ما يكون بتأثير «حجر الدومينو»؛ حيث تأثر القطاع المالي وتسبب في انهيار قطاعات متعددة وإفلاس كثير من الشركات . كما أن زيادة حالة عدم الاستقرار المالي سبّبت إحجام رؤوس الأموال عن الاستثمار، وهو ما زاد الطين بلة، فزاد الكساد على إثره ، واستمر لسنوات حتى عادت الثقة بعدها.

أما ما يحدث هذه الأيام فلا علاقة له بزيادة معدل الخطر الاستثماري في أي من القطاعات ، بل سببه هو توقف الحركة التجارية بسبب المحاولات الحكومية لوقف انتشار الفيروس ، وهو توقف ضروري للحفاظ على الأرواح البشرية ولا ذنب للقطاع التجاري فيه. وما يتداول هذه الأيام من وجوب تحمل القطاع التجاري الأضرار وحده

يعد ضرباً من الجنون ، فالقطاع الخاص والحكومات يعملان في منظومة اقتصادية واحدة، وعدم فعالية أحدهما ينتج عنه تضرر الآخر.

٣-إدارة الأزمة من منظور الاقتصاد الاسلامي :

جاءت الشريعة بمنهاج حياة متكامل في جميع جوانبها السياسية والاجتماعية والاقتصادية ، وهذا المنهج يحقق للإنسان السعادة في الدنيا والآخرة ، قال تعالى : " فمن اتبع هداي فلا يضل ولا يشقى ، ومن أعرض عن ذكري فإن له معيشة ضنكا ، ونحشره يوم القيامة أعمى "

وحينما سئل الرسول – صلى الله عليه وسلم – عن الخروج من الفتن والأزمات ؟ قال : " كتاب الله فيه نبأ من قبلكم وخبر ما بعدكم ، وحكم ما بينكم ، وهو الفصل وليس بالهزل ، من تركه من جبار قصمه الله ، ومن ابتغى الهدي من غيره أضله الله " .

ومن هذا المنطلق ظهر الاقتصاد الإسلامي كبديل عن الأنظمة الاقتصادية الرأسمالية والاشتراكية والذي يعد من انجح الانظمة الاقتصادية لما يتمتع ويرتبط بضوابط معينة تحقق الحقوق والتوازن في كافة الميادين الاقتصادية وتناسب جميع الفئات وجميع مجالات الاقتصاد كما انه يهدف الى العمل لإشباع احتياجات الفرد ، والتي تندرج تحت اطار القيم والاخلاق الاسلامية ، بحيث تحقق بذلك توازن بين الشخص والمجتمع ، والتي بذلك يمكن ان تحقق للفرد والمجتمع الرقي في جميع مجالات وميادين الحياة ، فكل هذا وغيره من سمات يؤدي الى ابراز وتفوق النظام الاقتصادي الاسلامي عن غيره من انواع الاقتصاد.

١-أهمية القطاع غير الربحي في إدارة الأزمة

الاقتصاد الإسلامي يحقق التوازن بين القطاع الربحي الذي يمثله السوق، وبين القطاع غير الربحي الذي تمثله الهيئات الخيرية والمؤسسات الاجتماعية والتنموية. فهذا التوازن يسمح باحتواء الآثار السلبية للسوق دون تشويه آلية عملها أو منعها من تصحيح

فالنشاط غير الربحي يرشد الإنفاق من خلال توجيهه نحو المجتمع في القطاعات ألاكثر احتياجا . هذا الترشيد من شأنه أن يحد من إلا فراط في توسع الأسواق ، ومن ثم يقلل فرص الهبوط والانكماش . كما أن النشاط غير الربحي يعمل على إعادة توزيع الثروة الذي يحد من تركزها لدى فئة قليلة ، ومن ثم يسمح باستمرار النمو الاقتصادي .

فالنشاط غير الربحي يعتبر مكمل ومعدل للاختلالات الناتجة عن النشاط الربحي، يقول الاقتصادي الإسلامي سامي سويلم في أهمية القطاع غير الربحي في الاقتصاد:

"والنظرية الاقتصادية تعنى أساساً بأمرين : الانتاج وتوليد الثروة. وطرق توزيعها . فالهدف من توليد الثروة هو تحقيق الرفاه والغنى، والهدف من توزيعها هو العدل. وقد أفرطت الرأسمالية في الاهتمام بجانب بناء الثروة والنمو الاقتصادي الذي يحقق الغنى على حساب العدل والعدالة الاجتماعية . كما أفرطت الاشتراكية في المقابل في الاهتمام بجانب العدالة الاجتماعية على حساب بناء الثروة وتحقيق الغنى .أما الشريعة الإسلامية فقد نجحت ، كما هو الشأن دائما ، في تحقيق التوازن والجمع

٢-دور الدولة في مواجهة الأزمات الاقتصادية :

يجمع الخبراء و المحللون على أن وقوع الأزمات المالية الحديثة و ما أفرزته من كوارث اقتصادية كونية مرتبط ارتباطا شديدا بالانفلات التام في عالم المال لما خارج عن نطاق القواعد و النظم المتعارف عليها عبر قرون من الزمن، و أن ذلك ما كان ليقع لولا قبول دو ل مهيمنة على الاقتصاد العالمي بتغييب سلطات الرقابة و المتابعة و تعطيلها، كأجهزة تابعة لسلطة الدولة، عن أداء عملها تجاه المؤسسات والشركات المالية و سلوكياتها الاستغلالية المنفلتة من كل القيود القانونية الأخلاقية.

إن دور الدولة هو دور إيجابي – هو التزام أخلاقي بالمساعدة على تحقيق رفاهية المجتمع من خلال ضمان التوازن بين المصلحتين الخاصة والاجتماعية ، وحفظ القطار الاقتصادي على السكة المتفق عليها ومنع تحويله من جانب المصالح المتأصلة القوية . وكلما ازداد الحافز عند الناس لتطبيق القيم الإسلامية وكانت المؤسسات الاجتماعية – الاقتصادية أكثر كفاءة في إيجاد توازن عادل بين الموارد والطلبات وفي تحقيق مقاصد الشريعة كلما تضاءل الدور الذي يتعين على الدولة القيام به في الاقتصاد .(الإسلام والتحدي الاقتصادي) عمر شابرا

تدخلت حكومات المنطقة ببرامج دعم للقطاعات المتضررة اشتملت على إعانات اجتماعية وإعفاءات ضريبية ودعم وتحفيز مالي وتأجيل سداد القروض المستحقة على القطاعات المتضررة، وخفضت البنوك المركزية الخليجية أسعار فائدتها تبعا لخطوات البنك المركزي الأميركي، ولكن لا يزال هناك عدم وضوح في تنفيذ هذه السياسات، وهذا يضعف الثقة ويحد من فاعلية السياسات.

ولا شك أن برامج الإنقاذ والدعم للقطاعات الاقتصادية والاجتماعية المتضررة ستخفف معاناة الكثيرين حول العالم ، ولكن أثر التحفيز النقدي والمالي يبقى محدودا في إنعاش الطلب في اقتصاد مشلول وعالم يقبع تحت حجر صحي حتى ينحصر الوباء تدريجيا، ولاشك أن عالم ما بعد كورونا سيختلف عما قبله.

ولو تخلت الحكومات اليوم عن القطاع الخاص، فعليها تحمل مستويات البطالة الضخمة التي ستتضح حين انكشاف الغمة، «وهو أثر واحد من آثار سلبية كثيرة». ولا أوضح من مثال النرويج التي أصبحت فيها معدلات البطالة اليوم ٥,٣ في المائة، بعد أن كانت ٢,٣ في المائة قبل شهر ونصف شهر، أي أن البطالة زادت إلى أكثر من الضعف.

ولذلك نجد أن كثيراً من الحكومات هبّت لنجدة القطاع الخاص، فالرئيس الفرنسي وعد ألا تواجه شركة خطر الإفلاس بسبب الفيروس، «وهو وعد قد يكون من الصعب المحافظة عليها»، وألمانيا وعدت بدعم مالي غير محدود لشركاتها، بما قد يزيد على ٣٥٠ مليار يورو. وبريطانيا أعلنت عن قروض للشركات، تزيد قيمتها على ٣٠٠ مليار باوند، وهو ما يعادل ١٥ في المائة من الناتج القومي البريطاني، والولايات المتحدة خصصت تريليون دولار لذات الغرض، «٥ في المائة من الناتج القومي«،

تناول أحد الباحثين المعاصرين في الاقتصاد الإسلامي الحلول التي يراها ملائمة لإدارة الأزمة ، والتي ينبغي على الدولة القيام بها ، أهمها :

١-ضخ السيولة النقدية في الأسواق المالية: وتأتي هذه الخطوة لمقابلة السحوبات النقدية من المودعين ، وتوفير السيولة النقدية للمصانع والشركات التي تحتاج إلى تمويل من البنوك لتمويل عملياتها الإنتاجية ، وإن كان لها مخاطرها على التضخم النقدي.

٢-تفعيل رقابة البنوك المركزية على البنوك التجارية : وذلك بغرض التأكد من تطبيق قرارات لجنة"بازل"، والعمل على تخفيض المخاطر المصرفية ، والتأكد أيضًا من تطبيق ضوابط التمويل الإسلامي. (دور الفكر الاقتصادي ..) الرفاعي

٣-التسعير في معالجة آثار التضخم النقدي :

إن الدولة تجد نفسها ملزمة لظروفها الاقتصادية والاجتماعية أن توقف غلاء المعيشة وتيسر على ذوي الدخل المحدود اقتناء بعض الضروريات بثمن أخفض من قيمتها الحقيقية، وتعوض ذلك من صندوق الخزينة الفارق بين القيمتين، وهنا لا بد لها من أن تحدد ثمن البيع، لأنها في حقيقة الأمر أسهمت في رأس المال، فهي شريكة، ومن يشاركها قد دخل على أنه لا يزيد على الثمن الذي حددته.

ذكر كثير من الباحثين الاقتصاديين أن من الوسائل المقترحة والأدوات الاقتصادية المستعملة في معالجة الأزمات المالية تسعير السلع والخدمات، وذلك

بتثبيت الأسعار وتحديدها، على أن التسعير في كل دولة له ما يبرره، فهو يختلف باختلاف قوة اقتصاد الدولة وضعفها.

والتسعير في الأزمات يحقق فائدتين:

الأولى : كبح ارتفاع أسعار السلع والخدمات التي لم يزد الطلب عليها، أو التي لم ترتفع تكاليف إنتاجها حماية للمشترين من مسايرة أصحاب السلع والخدمات للاتجاه التصاعدي للأسعار.

الثانية : تشجيع الناس على الادخار ونقص الاستهلاك، فإنه في الظروف التضخمية وتصاعد الأسعار يزيد الطلب على السلع والخدمات تلافياً للشراء بأسعار أكثر ارتفاعاً في المستقبل، وهذا المسلك لا يزيد الأمر إلا شدة والتضخم النقدي إلا زيادة، فالتسعير يعطي المستهلك طمأنينة في أن ما يحتاجه غداً سيحصله بنفس سعر اليوم فلا داعي إلى شرائه قبل وقت حاجته، فيتقلص بذلك أثر توقعات معدل التضخم النقدي في قرار الشراء الاستباقي أي السابق على الحاجة الفعلية .

نص على التسعير ابن القيم لما قال: أن يلزم - أي الحاكم - الناس أن لا يبيع الطعام أو غيره إلا ناس معروفون - إذا وقع هذا - فلا تباع تلك السلع إلا لهم، ثم يبيعونها هم بما يريدون، وهؤلاء يجب التسعير عليهم، وألا يبيعوا إلا بقيمة المثل، وألا يشتروا إلا بقيمة المثل، بلا تردد في ذلك عند أحد العلماء، لأنه إذا منع غيرهم من أن يبيع ذلك النوع أو يشتريه، فلو سوغ لهم أن يبيعوا بما شاءوا أو يشتروا بما شاءوا كان ذلك ظلمًا للناس.

٣-فريضة الزكاة وأثرها في مكافحة الكنز والبطالة التي تسببهما الأزمات الاقتصادية

عكف بعض الاقتصاديين لحل الأزمة الاقتصادية على دراسة ما وضعه الاقتصادي الشهير كينز بضرورة التدخل للعمل على التأثير في حجم الطلب الكلي الفعلي، فدعا إلى ضرورة خفض الفائدة وزيادة الإنفاق الحكومي الاستهلاكي والاستثماري، وتخفيض الضرائب في فترة الأزمة حتى يرتفع الحجم الكلي للطلب الفعَّال والاستثماري، ونادى بعكس ذلك حينما يصل النظام إلى مرحلة التوظيف الكامل، وتلوح في الأفق مخاطر التضخم، وعلى الرغم من كثرة الحلول والمقترحات لعلاج الأزمات و الركود الاقتصادي، إلا أن الركود يعم أنحاء المعمورة، من هنا اتجهت بعض الدراسات إلى البحث عن وسائل في الاقتصاد الإسلامي في معالجة الأزمات والركود الاقتصادي ، وتبين من هذه الدراسة الموجزة أن إحدى الوسائل التي وضعها الإسلام لعلاج هذه الأزمة هي فريضة الزكاة وإمكاناتها نحو التأثير في علاج الركود الاقتصادي.

والزكاة لها دور فعَّال في تفعيل عناصر الإنتاج المعطلة، ولها مقدرة فائقة في محاربة البطالة، ولها أثر واضح في توزيع الدخل والثروة ، كما أن بعض أحكام الزكاة لها تأثير دائم نحو الحد من الركود الاقتصادي.

الزكاة وعناصر الإنتاج المعطلة: رأس المال ـ العمل

أولاً : رأس المال

جاء الإسلام ودعا الناس إلى أن يتحرروا من عبودية الدرهم والدينار، وأن يعملوا على تحريك رأس المال واستثماره وإنفاقه بما ينفع المجتمع، وشدد الحملة على كنز المال وتجميده وتعطيله عن أداء رسالته في الحياة الاقتصادية، ونزل في ذلك آيتان من كتاب الله تهددان بأشد الوعيد للكانزين الأشحاء فقال - تعالى -: (والذين يكنزون الذهب والفضة ولا ينفقونها في سبيل الله فبشرهم بعذاب أليم. يوم يُحمى عليها في نار جهنم فتكوى بها جباههم وجنوبهم وظهورهم هذا ما كنزتم لأنفسكم فذوقوا ما كنتم تكنزون) التوبة: ٣٤ـ ٣٥. والاكتناز في الفكر الإسلامي يشمل منع الزكاة وحبس المال، فإذا خرج منه الواجب لم يبق كنزاً، والواجب من وجهة نظرنا يشمل الزكاة ـ الإنفاق ـ الاستثمار ـ فلا يخرج المال من دائرة الاكتناز إلا إذا تم إخراج الواجب أي الزكاة، العفو، النفقات، الصدقات، مداومة الاستثمار، والإسلام لم يقف في محاربة الكنز عند حد التحريم والوعيد الشديد، بل خطا خطوة عملية لها قيمتها وأثرها في تحريك النقود المكنوزة وإخراجها من مكانها لتقوم بدورها في إنعاش الاقتصاد، وتمثلت هذه الخطوة في فريضة الزكاة، ويتبين أثر فريضة الزكاة في تشغيل رأس المال واستثماره، من أن الشارع أوصى بتثمير المال ليدفع المسلم الزكاة من ربحه، وبذلك يحافظ على رأسماله ويعمل على تنميته، تتضح هذه الحقيقة من دعوة الرسول - صلى الله عليه وسلم - إلى ضرورة استثمار الأموال حتى لا تأكلها الزكاة، فقد قال (من ولي يتيماً له من ماله فيتجر منه ولا يتركه حتى تأكله الصدقة)(٣)، وقد علق أحد الباحثين على هذا لحديث فقال: فإذا كان الرسول - صلى الله عليه وسلم - يأمر الأوصياء باستثمار أموال اليتامى، فمن باب أولى أن ينمِّي الإنسان ماله ليدفع الزكاة من ربحه في سهولة ويسر، أما إذا لم يقم باستثماره وتركه عاطلاً كان للمجتمع حقه فيه وهو الزكاة التي تعتبر في هذه الحالة عقوبة على الاكتناز.(٤)

وقد تبيَّن لنا في العصر الحديث مضار الاكتناز وكيف أنه يؤدي إلى الركود الاقتصادي، حيث يحول دون نشاط التداول النقدي، وهو ضروري لإنعاش الحياة الاقتصادية في المجتمع وحبس المال تعطيل لوظيفته في توسيع ميادين الإنتاج وتهيئة وسائل العمل للعاملين.

وقد لفتت هذه الخاصية نظر بعض الكتاب، فقد علق عليها بعضهم فقال(٥) لم يعرف العالم بأسره نظاماً اقتصادياً مثل النظام الإسلامي في حله لمشكلة تراكم الثروة المعطلة دون أن تستثمر في تحسين الأحوال المعاشية للمجتمع، والزكاة تعمل على

سرعة دوران رأس المال إذ إنها تشجع صاحب المال بطريق غير مباشر على استثمار أمواله حتى يتحقق فائض يؤدي منه الزكاة، ومن ثمَّ فقد استفاد صاحب المال من استثماره بالربح، وأفاد المجتمع بأداء حق المستحقين بالزكاة، وهذا ما يؤدي إلى دوران رأس المال وتحريكه، فالزكاة دافع للأموال نحو الاستثمار، ونظراً لأن الإسلام لا يتعامل بالفائدة، فإن هذه الاستثمارات ستكون في أصول إنتاجية تحتفظ بالقيمة الحقيقية لرأس المال في صورة قوة شرائية حقيقية.

ثانياً : الزكاة ومحاربة البطالة

الإسلام يوجب على الإنسان القادر العمل ويشجعه على ذلك، لأن العمل هو أساس اكتساب الرزق، والإسلام يطالب أفراد الأمة، بالمشي في مناكب الأرض الذلول لالتماس خبايا الرزق منها، ويطالبهم بالانتشار في أرجائها زراعاً وصناعاً وتجاراً وعاملين في شتى الميادين، ومحترفين بشتى الحرف، مستغلين لكل الطاقات، منتفعين بكل ما استطاعوا مما سخَّر الله لهم في السموات والأرض جميعاً، فإذا عجز بعضهم عن الكسب كان له حق الزكاة، فالزكاة ليست مجرد سد جوعة الفقير أو إقالة عثرته بكمية قليلة من النقود، وإنما وظيفتها الصحيحة تمكين الفقير من إغناء نفسه بنفسه، بحيث يكون له مصدر دخل ثابت يغنيه عن طلب المساعدة من غيره ويوضح ذلك الإمام الرملي الشافعي المذهب فيقول ويعطى الفقير والمسكين إن لم يحسن كل منهما كسباً بحرفة ولا تجارة كفاية سنة والأصح كفاية عمره الغالب، لأن القصد إغناؤه... أما من يحسن حرفة تكفيه لائقة فيعطى ثمن آلة حرفته وإن كثرت أو تجارة فيعطى رأس مال يكفيه.

ومن الواضح أن الزكاة تعين كل من هو قادر على الإنتاج، فهي بذلك تخلق طاقات إنتاجية، إضافة إلى تشغيل الطاقات العاطلة، وبذلك يتم القضاء تدريجياً على البطالة، بحيث يصبح جميع أفراد المجتمع من المنتجين، كما أن الزكاة لها دعوة إلى إطلاق الحوافز المادية بتقريرها سهماً من الزكاة للعاملين عليها، وواضح أنه كلما اجتهد العامل في جمع الزكاة فأحسن الأداء زاد الدخل من الزكاة وارتفع نصيب العاملين عليها.

بعض أحكام الزكاة لها تأثير دائم في الحد من الركود الاقتصادي

أ-دوام دفع الزكاة طوال العام :

لم يأت عنه - صلى الله عليه وسلم - أنه وقَّت للزكاة يوماً من الزمان معلوماً، إنما أوجبها في كل عام مرة وذلك أن الناس تختلف عليهم استفادة المال، فيفيد الرجل نصاب المال في الشهر، ويملكه الآخر في الشهر الثاني، ويكون الثالث في الشهر الذي بعدهما، ثم شهور السنة كلها .

ومعنى ذلك أن تأثير الزكاة في الحد من الركود الاقتصادي يستمر على مدار العام بالكامل، ويلاحقه إلى أن تختفي مشكلة الركود الاقتصادي.

ب -إمكانية دفع الزكاة في صنف واحد من الثمانية مصارف :

قد تحدث كارثة لمدينة صناعية أو لمجموعة من التجار أو لفئة المزارعين أو ظهور حالات من الفقر المدقع، من هنا جوَّز الفقهاء صرف الزكاة في صنف واحد من الثمانية أو أكثر حسب الحاجة، فالإمام ابن قدامة(١١) يقول: يجوز أن يقتصر على صنف واحد من الأصناف الثمانية ويجوز أن يعطيها شخصاً واحداً، وذهب الإمام ابن رشد إلى(١٢) أن الإمام مالك والإمام أبوحنيفة قالا بجواز صرف الزكاة من صنف واحد أو أكثر حسب الحاجة، والواقع أن هذا المنهج من شأنه أن يحدث تحسيناً في العلاقة بين قوى العرض الكلي وقوى الطلب الكلي، إذ إن مساندة فئة بأكملها ممن أضيروا جراء الركود الاقتصادي سيؤدي إلى التخفيف من شرور الركود، وستعمل هذه القوى بكامل طاقتها من جديد، وخلق فرص عمل جديدة وإنعاش السوق الاقتصادي للخروج من أزمة الركود الاقتصادي.

ج -يمكن التعجيل بدفع الزكاة :

إذا كانت موارد الزكاة غير قادرة على مجابهة حال الركود الاقتصادي، فإن بعض الفقهاء لا يرى بأساً في أن يخرج المسلم زكاته قبل حلها بثلاث سنوات، لأنه تعجيل لها بعد وجوب النصاب، ويستشهد أبوعبيد بما رواه الحكم بن عتبة فقال (بعث رسول الله - صلى الله عليه وسلم - على الصدقة، فأتى العباس يسأله صدقة ماله، فقال: قد عجلت لرسول الله - صلى الله عليه وسلم - فقال: صدق عمي قد تعجلنا منه صدقة سنتين .

نخرج من ذلك إمكان تعجيل دفع الزكاة إذا كانت حال المجتمع ماسة إلى الأموال وخصوصاً حاجة المضرورين من الأزمات الاقتصادية ولا شك أن ذلك بغرض المحافظة على الاستقرار الاقتصادي وكذلك التخفيف من حدة الركود الاقتصادي.

٤-القواعد الأخلاقية في ترشيد السلوك الاقتصادي :

تنعدم القيم الأخلاقية في الأزمات الاقتصادية ، لذلك فإن أهم ما يميز نظام الإسلام عن الأنظمة المادية الأخرى، أنه لا يفصل بين الاقتصاد والأخلاق ، كما أنه لا يفصل بين العلم والأخلاق، ولا بين السياسة والأخلاق، ولا بين الحرب والأخلاق

وهذا الاقتران بين الاقتصاد والأخلاق ، يتجلى في كل الحالات الاقتصادية ، في الإنتاج والتوزيع والتداول والاستهلاك .

فالأخلاق لحمة الحياة الإسلامية ؛ ذلك لأن الإسلام رسالة أخلاقية ، ويمثل على أهم القيم الاقتصادية .

ولأجل ضمان إدارة الأزمة (إرساء السوق) ، لابد من تحديد القواعد والإجراءات وفق القيم والأخلاق الإسلامية التي ينبغي التعامل بها، لذلك نجد حرصه صلى الله عليه وسلم على توفير البيئة الملائمة لعمل السوق، وذلك من خلال:

١ -تحريم كل من الاحتكار والتعامل الربوي والغش والسرقة والخداع والغبن والتدليس .

٢-التوسط والاعتدال في النفقات ، والاقتصاد وحسن التدبير والبعد عن السرف والتبذير أوالبخل والتقتير.

٣-الصدقة والنفقات بمختلف أنواعها .

وهذا ما يميز الإسلام عن الاقتصاديات المتوحشة التي تنقسم فيها الشعوب إلى طبقتين غني وفقير ويكون غنى الغني باستغلال الفقير واستنزاف الثروات والمقدرات وارتكاب المحرمات..

وبهذا يتبين أن النظام المالي والاقتصادي الإسلامي وكذلك مؤسساته المالية يقوم على مجموعة من القواعد التي تحقق له الأمن والأمان والاستقرار وتقليل المخاطر والحد من الأزمات من خلال الالتزام بهذه القواعد . وذلك بالمقارنة مع النظم الوضعية التي تقوم على نظام الفائدة والمشتقات المالية .

أهم المراجع :

-(الإسلام والتحدي الاقتصادي) د.محمد عمر شابرا .

- (من التراث الاقتصادي للمسلمين) رفعت العوضي .

- (النظام الاقتصادي في الإسلام) تقي الدين النبهاني .

-(الأفكار الاقتصادية المقاصدية عند الإمام الكاندهلوي في كتابه حجة الله البالغة) منير ماهر الشاطر.

-(إدارة سوق الأوراق المالية في الاقتصاد الإسلامي) انس إبراهيم جاموس .

-(دور الفكر الاقصادي الإسلامي في إدارة الأزمة الاقتصادية الراهنة) حسن محمد الرفاعي .

-(الأزمات المالية في ضوء الاقتصاد الإسلامي) سامي بن إبراهيم السويلم .

-(دورالقيم والأخلاق في الاقتصاد الاسلامي) يوسف القرضاوي .